

ما حكم زوج هجر زوجته لمدة عامين لم يطلقها ولم يرجعها ولا ينفق عليها؟ الفوزان - مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

رجل هجر زوجته مدة سنتين لم يطلقها ولم يرجعها الى اولادها ولم يقيم بواجب الانفاق عليها وليس لها قريب ولا من ينفق عليه فحالتها صعبة وشديدة فهي منقطعة من كل احد الا من الله. فما الحكم الشرعي في مثل هذا الزوج الذي ترك زوجته وام اولاده -

[00:00:00](#)

تصير الى هذا المصير السيئ المؤلم لا شك ان للزوجة حقوقا على زوجها يجب عليه اداؤها. قال تعالى ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان لنسائكم عليكم حقا والله تعالى يقول وعاشروهن بالمعروف ويقول فانساكم بمعروف

او تسريح - [00:00:20](#)

باحسان الى غير ذلك من الدالة التي توجب على الزوج ان يتقي الله تعالى في زوجته ويؤدي اليها حقوقها. ولا يجوز له ان ينقصها شيئا من حقها الا بمبرر شرعي كما اذا كانت ناشزا وما ذكرته من اجران هذا الزوج لزوجته هذه المدة الطويلة - [00:00:40](#)

وحرمانها من حقوقها هذا ظلم لا يجوز له اذا صح ما ذكرت وكان ذلك بدون مبرر شرعي فانه لا يجوز له وهو ظالم لها فعليه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى وان يؤدي لها حقها. وان يستسمحها عما سبق من ظلمه لها. وكذلك لاولاده - [00:01:00](#)

من حقوق لا يجوز له ان يضيعهم وان يتهاون ويتساهل في تربيتهم والقيام بمصالحهم. مسؤولية الاولاد مسؤولية عظيمة. ولو كان انا بينه وبين امهم سوء تفاهم فان ذلك لا يسقط حقهم عليه فعلى كل حال. القضية قضية مهمة ولا يجوز له ان يظلمها او ان يظلمها -

[00:01:20](#)

اولاده هل عليه ان يتوب الى الله وان يرجع الى صوابه فاذا لم يحصل ذلك فلا بد من رفع شأنه الى ولي الامر للاخذ على يده والله تعالى هل لهذه الزوجة الحق في مطالبة بالانفاق عليها في السنتين الماضيتين اذا لم تسمح؟ نعم لها المطالبة بذلك الا اذا كانت -

[00:01:40](#)

قد تسببت في قطع النفقة يعني كما لو نشزت عنه او عصته في شيء ما يجب عليها له هذا يحتاج الى نظر ودراسة للقضية من ترهيب نعم جزاكم الله خيرا - [00:02:00](#)